

الفروع وتصحيح الفروع

[illegible]

ففي جواز القطع من مرفقه وجهان وأطلقهما في المغني والمحزر والشرح والحاوي الصغير وغيرهم .

أحدهما له ذلك هو الصحيح جزم به في الوجيز وغيره وصحه في النظم وقدمه في الرعايتين .
والوجه الثاني ليس له ذلك .

مسألة 10 قوله وإن أوضحه فأذهب بصره أو سمعه أو شمّه أوضحه بقدره فإن لم يذهب ذلك فقليل يلزمه ديته والأشهر يستعمل ما يذهب انتهى .

الأشهر هو الصحيح من المذهب وعليه الأكثر وإنما أتى بهذه الصيغة لقوة القول بلزوم الدية